

خطبة الأسبوع

المسح على الجوارب



قناة الخطب الوجيزة
<https://t.me/alkhutab>

الخطبة الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ
وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ
إِلَيْهِ؛ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،
وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ؛
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ

لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ التَّقْوَى،

وَاسْتَمْسِكُوا مِنَ الْإِسْلَامِ

بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ

خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾.

عِبَادَ اللَّهِ : مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ

الْإِسْلَامِيَّةِ؛ أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ

عَلَى التَّيْسِيرِ، وَرَفَعِ الْحَرْجِ

والتَّعْسِيرِ؛ وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ:

الرُّخْصَةُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّنَ،

وَيُلْحَقُ بِهِ: الْمَسْحُ عَلَى الْجَوَارِبِ.

وَيُشْتَرَطُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْجَوَارِبِ،

ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَلْبَسَهُمَا عَلَى

طَهَارَةٍ؛ لِحَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ)،

فقال: (دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا

طَاهِرَتَيْنِ)؛ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا¹.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمَسْحُ

¹ أخرجه الترمذي (3535)، وقال: (حديثٌ حسنٌ صحيح).

في الحديث الأصغر: أمّا الحديث

الأكبر؛ فلا يصحُّ معهُ المسح:

(كالجنابة، والحيض، والنفاس)².

² لحديث صفوان بن عسالٍ رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا -إذا كنا سفراً-: ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهنَّ، إلا من جنابة، ولكن من غائطٍ وبولٍ ونوم).

رواه مسلم (276).

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَسْحُ

فِي الْوَقْتِ الْمَحْدَدِ شَرْعًا: وَهُوَ

(يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ) لِلْمُقِيمِ، وَ(ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ

بِلَيَالِيهَا) لِلْمُسَافِرِ: أَيُّ (أَرْبَعٌ

وَعِشْرُونَ سَاعَةً) لِلْمُقِيمِ،

و(ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ سَاعَةً)

لِلْمُسَافِرِ³.

³ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ،

وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ). رواه مسلم (276).

وتبدأ مدة المسح: من أول مسح

بعد الحدث، وليس من أول

اللبس⁴.

⁴ انظر: المجموع، النووي (1/ 512)، الشرح الممتع، ابن عثيمين (1/ 186).

وَمَنْ مَسَحَ مُسَافِرًا ثُمَّ أَقَامَ؛ فَإِنَّهُ

يُتِمُّ (مَسَحَ مُقِيمًا). وَإِذَا مَسَحَ

مُقِيمًا ثُمَّ سَافَرَ: فَإِنَّهُ يُتِمُّ (مَسَحَ

مُسَافِرًا)⁵.

⁵ مَا لَمْ تَنْتَه (مُدَّةُ الْحَضَرِ) قَبْلَ سَفَرِهِ. انظر: الشرح الممتع، ابن عثيمين (1/ 253).

وَمَنْ أَحْدَثَ وَهُوَ مُقِيمٌ، ثُمَّ سَافَرَ

قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَ؛ فَإِنَّهُ يَمْسَحُ

(مَسْحَ مُسَافِرٍ)؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِئِ

المَسْحَ فِي الحَضْرِ، وَإِنَّمَا ابْتَدَأَهُ فِي

السَّفَرِ^٦.

وَإِذَا تَمَّتِ المَدَّةُ وَهُوَ عَلَى طَهَّارَةٍ:

فَالأَصْلُ: بَقَاءُ الطَّهَّارَةِ.

^٦ انظر: المصدر السابق (1/ 253).

وصفة المسح على الجوارب:

1 - أَنْ يُبَلَّ الْمُتَوَضِّئُ يَدَيْهِ بِالْمَاءِ.

2 - ثُمَّ يُمَرُّهُمَا عَلَى ظَاهِرِ قَدَمَيْهِ.

3 - يَبْدَأُ مِنْ أَصَابِعِ الْقَدَمِ، حَتَّى

أَوَّلِ السَّاقِ.

4- وَيَمْسَحُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَطٌ⁷.

5- وَلَا يَمْسَحُ أَسْفَلَ الْجُورَيْنِ

وَالْعَقَبَيْنِ.

⁷ لأن القاعدة عند الفقهاء: (أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَمْسُوحٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُسْنُّ تَكَرَّارُ الْمَسْحِ عَلَيْهِ)؛

لأنَّ الْمَسْحَ طَهَارَتُهُ مُخَفَّفَةٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُخَفَّفًا فِي الْكَيْفِ وَالْكَمِّ. انظر: نور على

الدرب، ابن عثيمين.

قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: (لَوْ

كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ؛ لَكَانَ أَسْفَلَ

الْحُفِّ: أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ؛

وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ

عَلَى ظَاهِرِ خُفِّهِ⁸.

⁸ انظر: فتاوى ابن عثيمين (191 / 11). قال ابن عثيمين: (قد يكون باطن الخُفِّ

أولى بالمسح؛ لأنه هو الذي باشر التراب والأوساخ، لكن عند التأمل: نجد أنَّ
مَسْحَ أَعْلَى الخُفِّ هو الأولى، وهو الذي يدل عليه العقل؛ لأن هذا المسح لا يُرادُ به
التنظيفُ والتنقية، وإنما يُرادُ به التعبُّد، ولو أننا مَسَحْنَا أسفلَ الخُفِّ؛ لكانَ ذلك

تلويثاً له). الشرح الممتع (213 / 1). باختصار

وَإِذَا كَانَ الْجَوْرُ **شَفَافًا**، أَوْ

مُخَرَّفًا؛ جَازَ الْمَسْحُ عَلَيْهِ: مَا دَامَ

اسْمُهُ بَاقِيًا، وَالْمَشْيُ بِهِ مُمَكِّنًا^٩.

^٩ انظر: المصدر السابق (11 / 176).

وَإِذَا كَانَ الْجَوْرِبُ لَا يُغَطِّي

الكَعْبَيْنِ؛ فَإِنَّ الْأَحْوِطَ: أَلَّا تَمْسَحَ

عليه¹⁰.

¹⁰ اتفقت المذاهب الأربعة على أَنَّ مِنْ شَرَطِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ: أَنْ يَكُونَ (سَاتِرًا لِلْكَعْبَيْنِ) مَعَ الْقَدَمِ، وَأَجَازَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِ (وَلَوْ دُونَ الْكَعْبَيْنِ)؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ وَابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَذَهَبَ ابْنُ عَثِيمِينَ إِلَى الْإِحْتِيَاظِ؛ تَبَعًا لِقَوْلِ الْجُمْهُورِ. انظر: اللقاء الشهري، ابن عثيمين (68).

وَمَنْ مَسَحَ عَلَى الْجُورِبِ، ثُمَّ لَبَسَ

عَلَيْهِ جُورِبًا آخَرَ، وَهُوَ عَلَى

طَهَارَةٍ؛ جَازَ الْمَسْحُ عَلَى الْفَوْقَانِي،

لَكِنْ تُحْسَبُ الْمُدَّةُ مِنَ الْمَسْحِ عَلَى

التَّحْتَانِي¹¹. قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ:

(وَعَلَى هَذَا؛ فَلَوْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ

عَلَى الْجَوَارِبِ، ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهَا

جَوَارِبَ أُخْرَى، أَوْ كَنَادِرَ لَا

¹¹ انظر: زاد المعاد، ابن القيم (1/192).

تَسْتُرُ الْكَعْبَ، وَمَسَحَ الْأَعْلَى؛

فَلَا بَأْسَ¹².

أَمَّا لَوْلَيْسَ الْجَوْرِبَ الْفُوقَانِي

(وهو مُحَدِّثٌ)؛ فَإِنَّهُ لَا يَمْسَحُ

¹² فتاوى ابن عثيمين (11/ 176)، لقاء الباب المفتوح (16/ 114). بتصرف

عليه؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ عَلَى غَيْرِ

طَهَارَةٍ¹³.

وَإِذَا لَبَسَ الْفَوْقَانِيَّ (عَلَى طَهَارَةٍ)،

ثُمَّ خَلَعَهُ بَعْدَ مَسْحِهِ؛ جَازَ أَنْ

¹³ انظر: الشرح الممتع (1/ 257-258).

يَمْسَحَ التَّحْتَانِي¹⁴.

وَمَنْ **خَلَعَ الْجَوْرِبَ** (وَهُوَ عَلَى

طَهَارَةٍ)؛ فَإِنَّ **وُضُوءَهُ لَا يَنْتَقِضُ**،

لَكِنْ لَوْ أَعَادَ لُبَسَ الْجَوْرِبِ؛ فَلَا

¹⁴ انظر: المصدر السابق (1/ 258).

يَمْسَحُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَجْلَعَهُ وَيَتَوَضَّأُ،

ثُمَّ يَلْبَسُهُ عَلَى طَهَارَةٍ.

أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ

ذَنْبٍ؛ فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ،

وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ

وَامْتِنَانِهِ؛ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ مِنْ أَحْكَامِ الْمَسْحِ

على الجوارب : أَنْ مَنْ كَانَ

(لَا يَسَا لِلْجَوْرِبِ) ؛ فَالْأَفْضَلُ أَنْ

يَمْسَحَ عَلَيْهِ .

وَمَنْ كَانَتْ قَدَمُهُ (مَكْشُوفَةً) ؛

فَالأَفْضَلُ أَنْ يَغْسِلَهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ لَمْ يَتَكَلَّفْ ضِدَّ حَالِهِ الَّتِي

عَلَيْهَا قَدَمَاهُ¹⁵.

¹⁵ انظر: زاد المعاد، ابن القيم (1/192).

وَيَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيرَةِ،

وَنَحْوَهَا مِنْ اللَّفَائِفِ وَاللَّوَاصِقِ

الَّتِي تُوضَعُ عَلَى الْجُرُوحِ

وَالكُسُورِ؛ وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَلْبَسَهَا

عَلَى طَهَارَةٍ، وَلَيْسَ لِلْمَسْحِ عَلَيْهَا

مُدَّة، وَيَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْهَا فِي

الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ؛ لِأَنَّ

مَسْحَهَا ضَرْوَةٌ، وَالضَّرْوَةُ

تُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا¹⁶.

¹⁶ انظر: فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين.

وَمَنْ بِهِ **جرح** فِي أَحَدِ أَعْضَاءِ

الْوُضُوءِ؛ فَإِنَّهُ **يَغْسِلُهُ بِالْمَاءِ**، فَإِنْ

شَقَّ عَلَيْهِ: **مَسَحَهُ بِالْمَاءِ**، فَإِنْ شَقَّ

عَلَيْهِ: **تَيَمَّمَ عَنْهُ**¹⁷.

¹⁷ انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (408 / 24)، لقاء الباب المفتوح، ابن عثيمين

وَيُشْتَرَطُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ،

وَنَحْوَهَا: **أَلَّا تَتَجَاوَزَ قَدْرَ**

الْحَاجَةِ؛ فَإِنْ أُمِّكَنْ نَزَعُ (الزَّائِدِ)

بِلَا ضَرَرٍ: وَجَبَ ذَلِكَ، وَإِلَّا

مَسَحَ عَلَى الْجَمِيعِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ

يَتَضَرَّرُ بِنَزْعِ الزَّائِدِ: صَارَ الْجَمِيعُ

بِمَنْزِلَةِ الْجَبِيرَةِ¹⁸.



* **اللَّهُمَّ** أَعِزِّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَذِلَّ

الشُّرَكَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَارْضَ **اللَّهُمَّ** عَنِ

الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، الْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ: أَبِي

¹⁸ انظر: الشرح الممتع (1/ 243).

بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ؛ وَعَنِ
الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

* **اللَّهُمَّ** فَرِّجْ هَمَّ الْمَهْمُومِينَ، وَنَفْسَ
كَرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، وَأَقْضِ الدَّيْنَ عَنِ
الْمَدِينِينَ.

* **اللَّهُمَّ** آمِنَّا فِي أَوْطَانِنَا، وَأَصْلِحْ أئِمَّتَنَا
وَوُلاةَ أُمُورِنَا، وَوَفِّقْ (وَلِيَّ أَمْرِنَا وَوَلِيَّ
عَهْدِهِ) لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ بِنَاصِيَتَيْهِمَا
لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

* **اللَّهُمَّ** أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ
الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ؛ أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ،
وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، **اللَّهُمَّ** إِنَّا
نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا؛ فَأَرْسِلِ
السَّيِّئَاتِ عَلَيْنَا مِدْرَارًا.

* **عِبَادَ اللَّهِ** : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ**
وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ .

* فَادْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُواهُ عَلَى

نِعَمِهِ يَزِدْكُمْ، ﴿١٠﴾ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ

يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿١١﴾.



قناة الخطب الوجيزة

<https://t.me/alkhutab>